بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٥٧٢
بتاريخ:	٢٠١٧/٣/٢٢

ملف رقم: ٤٤١١/٢/٣٢

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالى والبحث العلمى

رئيس مجلس إدارة صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٤٥٤) المؤرخ ٢٠١٥/٤/٢٨ بشأن النزاع القائم بين صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية والهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية بخصوص إلزام الأخيرة رد مبلغ مقداره (٣٥٣١٦٠) ثلاثمائة وثلاثة وخمسون ألفًا ومائة وستون جنيهًا قيمة دفعة التعاقد فى عقد منحة بحثية بينهما لتمويل مشروع "تطوير اختبار بسيط للكشف عن حدوث الإصابة بفيروس (سى) فى مصر".

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أن صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية قام بالاتفاق مع الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية على تمويل تنفيذ مشروع بحثى بعنوان "تطوير اختبار بسيط للكشف عن حدوث الإصابة بفيروس (سى) فى مصر" ونظرًا لسوء الأداء الفنى حيث لم يتم تقديم تقارير فنية حتى تاريخ انتهاء المشروع، قرر مجلس إدارة الصندوق استرداد دفعة التعاقد التي تم أداؤها ومقدارها (٥٠%) من القيمة الإجمالية للتمويل المتفق عليه، وقد تم مخاطبة الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية برد هذه الدفعة، إلا أنها لم تحرك ساكنًا، وإزاء امتناعها عن الوفاء، طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٨ من مارس عام ٢٠١٧م، الموافق ٩ من شهر جمادى الآخرة عام ١٤٣٨هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

من أنه متى قامت الجهة الإدارية المدعى عليها بسداد المبلغ محل النزاع فإنه لا يكون هناك وجه للاستمرار فى نظر الموضوع، ويتعين حفظه لاستغلاق باب المنازعة فيه.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أن المدير التنفيذى لصندوق العلوم والتنمية التكنولوجية أفاد بكتابه رقم (١٥٩٥) المؤرخ ٢٠١٥/٦/٢٢ الموجه إلى أمين عام الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية أن الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية قامت بموافاة صندوق العلوم والتنمية التكنولوجية بمبلغ مقداره (٢٤١٩٤,٦٥) أربعة وعشرون ألفًا ومائة وأربعة وتسعون جنيهًا وخمسة وستون قرشًا حتى تاريخ انتهاء التعاقد، وأصبح المبلغ المتبقى تحت التسوية لدى الهيئة هو مبلغ مقداره (٣٢٨٩٦٥,٣٥) ثلاثمائة وثمانية وعشرون ألفًا وتسعمائة وخمسة وستون جنيهًا وخمسة وثلاثون قرشًا. وكان الثابت أيضًا أن الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية قامت بالوفاء بالمبلغ المذكور أخيرًا بموجب الشيك رقم (٢٠١٢٠٠٣٠٧٠٣٧٥٣) المؤرخ ٢٠١٥/٦/٢٢، ومن ثم تكون الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية قد قامت بالوفاء بكامل مبلغ المطالبة محل النزاع الماثل، الأمر الذى يتعين معه حفظ الموضوع لاستغلاق باب المنازعة بشأنه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع لاستغلاق باب المنازعة بشأنه، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٩ / ٥ / ٢٠١٧

رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

أحمد/

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع